



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
جامعنا القراء الكرام والعلماء الإسلاميين



المؤتمر العلمي العالمي الخامس
الوقف الإسلامي : التحديات واستشراف المستقبل

تحت شعار

الوقف... صدقة جارية ... ونماء... لا يتوقف

تطور نظام الوقف الإسلامي في السودان

في الفترة 1969م إلى 1985م

أستاذ : فتح الرحمن محمد الأمين محمد عثمان العراقي

جامعة الجزيرة - كلية الآداب

الزمان : الثلاثاء والأربعاء 17-18 شوال 1438 هـ * 11-12 يوليو 2017م

المكان : قاعة المؤتمرات بوزارة التعليم العالي

السودان - الخرطوم

web: www.quran-unv.edu.sd
E-mail: quranun@gmail.com

ملخص البحث:

بدأ نظام الحكم القائم في السودان خلال الفترة من 1969م إلى 1985م في الفترة التي تعرف بأسم حكومة مايو أو الحكم العسكري الثاني بالاهتمام بالادارة الوقفية للموجود من تلك المرافق داخل و خارج السودان، و لم يكن ذلك الاهتمام غريبا على الانظمة السياسية السودانية المتعاقبة لان تلك الأوقاف و روح التدين التي تسرى في الشعب التي حفزت على ظهور العديد من الواقفين السودانيين لدرجة اصبحت تلك الحالة جزءاً من الحياة العامة السودانية. و شرعت حكومة مايو العسكرية بالأوقاف و كانت اسهاماتها اصيلة و اصلية و ذلك لروعاها في ايجاد اول تشريع وطنى ينظم عملية ادارة الأوقاف و كان ذلك بسن (قانون الوقف الخيرى) لسنة 1970م و الذى تجدد في مرات اخرى في مطلع الثمانينات لقانون نظم الشئون الدينية و الأوقاف، هذا بجانب العديد من المشروعات و الاراضى التي تم وقفها فى مناطق السودان المختلفة، إلا أن تجربة مايو في مجال الادارة الوقفية رغم سبقها و اصلتها قد إنتاشتها بعض سهام النقد الذى لا يخلو من التطرف و الغلو التي لم ترى في تجربة حكومة مايو إلا القصور مع العلم أن الادارة الوطنية في تلك الفترة قد عانت فيها كثير من المؤسسات و إن ظهر بعض مظاهر الخلل فإنه نتاج للخلل العام الذى اصاب مؤسسات مايو، و يحاول الباحث الاجابة على العديد من الاسئلة التي اعترت التجربة الوقفية المايوية. تهدف الورقة البحثية إلي ابراز جهود حكومة مايو العسكرية في مجال ادارة الأوقاف و ذلك من خلال الاجابة على سؤال ماهية الجهود التشريعية و القانونية التي تم سنها في مجال ادارة الأوقاف. و كيف كانت الادارة الوقفية في ظل حكومة مايو، وماهى منجزاتها و نواحي القصور التي شابته التجربة، و هل يمكن الاتفاق مع بعض الباحثين او الاختلاف معهم فيما جرى من وصفهم للاداء الحكومى المايوى الوقفى فيما يخص الأوقاف بالضعف و سوء الادارة. استخدم الباحث المنهج التاريخى السردى و توصل للعديد من النتائج منها، توصل الباحث بأن فترة مايو عموماً و اداء الاوقاف خصوصاً يفتقران فى مجال الدراسات التوثيقية البحوث الجادة و المفصلة للاداء الادارى لهذه المؤسسة الهامة فيما عدا بعض الاشارات التي وردت من خلال بعض البحوث التاريخية و الفقهية. ما قدم من اداء فى مجال الاوقاف في مجال التشريع او في مجال البناء المؤسسى خلال فترة حكم مايو يظل اللبنة الاولى للاوقاف فى السودان. أن عدد الاوقاف فى السودان لا

يتناسب مع مساحة البلاد و لا مع عدد السكان و همتهم الدينية، كما اوصى الباحث باجراء مزيد من الدراسات على ارشيف هذه الفترة اقتباساً منها و خصوصاً أن بها العديد من المشاريع التي لم ترى النور.

تطور الوقف الاسلامى في السودان

في الفترة من /1969م إلي/1985م.

إن إدارة الوقف هو أحد المكونات المهمة لنجاح عملية الوقف كما تؤكد الدراسات ذات الصلة، و كما تظهر التجارب التاريخية أنه في بداية قيام الأوقاف كان يقوم علي رعايتها ناظر أو أكثر وبدون أي نوع من أنواع الرقابة من قبل الدولة، ولكن نظراً لهذا التوسع الكبير في حجم الأوقاف وتأثيرها، فقد تطلب ذلك تكوين تنظيم محدد لإدارتها بدلاً من قيام الواقفين برعايتها بأنفسهم وهذا الأمر جعل ولاة الأمر يحرصون على نصب القضاة على القيام بمهام المحافظة على هذه الأوقاف ورعايتها، وهذا التوسع في الأوقاف وآثاره المختلفة بعد ذلك تطلب تنظيمات إدارية مناسبة.¹

انشئت الاوقاف فى السودان خلال العصر الحديث منذ عام 1902م خلال فترة الحكم الثنائى الاستعماري فى السودان، و اسندت تبعيتها انذاك لإدارة المحاكم الشرعية و ضمت فى قانونها كنص فى المادة رقم (6) من (لائحة ترتيب و تنظيم المحاكم الشرعية) و نصت المادة المذكورة على العمل بالمرجح من آراء فقهاء الحنفية إلا فى المسائل التى يصدر فيها قاضى القضاة نصاً قضائياً، فتحوّلت بذلك احكام الوقف من إتباع المذهب المالكي الى اتباع المذهب الحنفى او الى ما هو مناسب من آراء فقهاء المذاهب الأخرى حسب ما يحدده قاضى القضاة باعتباره ناظر عموم اوقاف السودان.²

و اصبح من إختصاصها كل ما يتعلق بالاوقاف الخيرية و الاهلية، و كان الإشراف العام عليها من ضمن مسؤوليات قاضى القضاة انذاك باعتباره الناظر الاعلى للاوقاف و تعاونة لجنة ثلاثية من كبار القضاة و ذلك فيما يتعلق بالاوقاف المركزية، اما فى عواصم المديریات و المراكز فقد اسندت إدارتها للقاضى الشرعى و تعاونة لجنة مختارة مكونة من كرام المواطنين بالمديرية تسدى له النصح و المشورة فى طريقة الحفاظ على الوقف و كيفية التصرف فى عوائدة و ذلك بالصرف وفقاً لشرط الوافق، و فى إطار تنظيم عمل الاوقاف و المحافظة عليها اصدر فضيلة قاضى القضاة منشوره رقم (32) حدد فيه كيفية إدارة الوقف، كما تم بموجبه إنشاء جهاز حسابى لحفظ ايرادات الاوقاف و للقيام باجراءات التحصيل و الصرف.³

¹ فؤاد عبد الله العمر ، دراسة حول نموذج المؤسسة المعاصرة للوقف، مقدم إلى ندوة الوقف في تونس: الواقع وبناء المستقبل،

تونس 2012، ص 3،5

² جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 3/1/3

³ جمهورية السودان الديمقراطية، الشؤون الدينية و الاوقاف، 2/1/3

و كان لدى حكومة السودان الثنائية دوافع للاهتمام بالاقواق تتمثل فى ارضاء الشريك المصرى فى الحكم بالاهتمام بالجوانب الاسلامىة كبناء المساجد و اوقافها، و قد تمكنت السلطات الاستعمارية من تشييد مساجد جديدة بلغت حوالى 421 مسجد موزعة على مديريات شمال السودان، منها 139 مسجد تم تشييدها على نفقة الدولة من الخزينة العامة، و نجد أن الحاكم العام اصدر منشوراً قد امر فيه باحصاء جميع الاوقاف الموجودة فى السودان، و قد كشفت سياسات تقنين ملكية الارض عن الكثير من الاراضى الوقفية، و اجريت خلال هذه الفترة عملية تبادل بين الحكومة و قاضى القضاة و الملاحظ فيها انها كانت وفقاً للاحكام الشرعية الاسلامية بل اكد السكرتير القضائى على مبداء هام فى الشريعة بأن الاوقاف الاسلامية لايجوز بيعها و لكن يجوز استبدالها.¹

كما كانت الهيئة العليا للاوقاف بالعاصمة و المديريات تتصرف فى ايرادات الوقف حسب شروط الواقف الوادة فى اشهاده الشرعى (لان شرط الواقف كنص الشارع) لايصح الخروج عنه إلا اذا اقتضت الضرورة إلى ذلك، و كان القضاة الشرعيون يقومون باداء عمل الاوقاف على سبيل التطوع و لا يتقاضون عليه اجراً باعتبار ذلك عمل مكمل لمسئولياتهم القضائية، و لا يصرف من ريع الوقف للادارة الا المكافأة التى تعطى للمتحصلين للإيجارات و المحاسبين، كانت تلك هى الطريقة الادارية لادارة الاوقاف ابان تبعيتها للقضائية و يتضح من ذلك بأن الاوقاف فى تلك الحقبة ابان تبعيتها لادارة المحاكم لم يكن لها ادارة مختصة لتنظيم السياسة العامة و تخطيط البرامج و المشروعات و تنفيذها.²

و رغم الجهود التى بذلت خلال دولة الحكم الثنائى تعتقد القيادات الوقفية فى السودان و ترى بان هناك حرب غير معلنة ضد الشئون الدينية و الاوقاف خلال فترة الحكم الثنائى قد شنها المستعمر بشكل مباشر و غير مباشر و ذلك باستهدافه للشئون الدينية و لمناهج التعليم التى افرغها المستعمر من محتواها العقدى محاولاً أن يباعد بين الامة و عقيدتها، و قد ظهرت بلا جدال نتائج هذه الحرب حيث انعكست الان على وضع الشئون الدينية و الاوقاف و النظرة المتدنية للعاملين بها، و هى نظرة بلا شك عوقت من حركة نشاط الشئون الدينية و الاوقاف و حدثت من عطائها و تفاعلها مع المجتمع فى السودان.³

و هى خدعة انطلت حتى على العهود الوطنية فى السودان اذ لم تمتد يد الإصلاح و التطوير لهذا الكيان الهام و الخطير، عليه كانت تلك القيادات المصلحية بعد الاستقلال ترى أن يجرى

¹ منال على محمد يوسف ، احكام الوقف فى الكتاب و السنة دراسة تطبيقية على ولاية الخرطوم، رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة الزعيم الازهرى، غير منشورة، 2015م ، ص63

² جمهورية السودان الديمقراطية، النون الدينية و الاوقاف، 5/ 3 / 7/ ص 1

³ جمهورية السودان الديمقراطية، النون الدينية و الاوقاف، 5/ 2 / 7/ ص 1

مسحاً شاملاً لدراسة وضع الشؤون الدينية و الاوقاف و تطويرها بكل الامكانيات بما يحقق صلاح وضع العاملين بها الوظيفي اسوة بغيرهم من موظفي الدولة، بل يجب تمييزهم بما لهم من مكانة خطيرة في المجتمع حتى تكون هذه الوزارة قلباً نابضاً للمجتمع، لذا رأى في اوائل العهد الوطني و بعد خروج المستعمر بعض الغيورين على الدين اهمية وجود مصلحة ترعى القيم الروحية تسمى مصلحة الشؤون الدينية و بالفعل في سنة 1955/ 1956م تشرف على المعاهد الدينية الحكومية و الاهلية و الارشاد الديني و كانت تتبع هذه المصلحة لوزارة العدل انذاك.¹

السياسات و النظم الادارية للاوقاف في السودان في الفترة من /1969م إلي/1985م:

رغم صدور اللائحة المنظمة لادارة الاوقاف في السودان منذ العام 1902م/ 1903م إلا ان التقنين الرسمي الوطني للادارة الوقفية في السودان لم يتم الا خلال عهد حكومة مايو العسكرية 1969م حتى 1985م، و نحاول خلال هذا البحث الاجابة على السؤال الرئيس للبحث المتمثل في:

كيف ادارت حكومة مايو العسكرية الثانية اوقاف السودان؟

و ماهي ابرز نجاحات تلك الحقبة؟ و ابرز اخفاقاتها؟ في ما يخص ادارة الاوقاف.

و يحاول الباحث التوثيق لهذه الفترة من خلال اطلاعه على وثائقيات حكومة مايو 1969م و من خلال الخبرة التي اكتسبها الباحث من خلال مشاركته في تأسيس هيئة الاوقاف الاسلامية 1990م، و يحاول تقديم صورة واقعية لمجريات العمل الوقفي في هذه الفترة بغرض التوثيق اولا لهذه الفترة، و استخلاصاً للعبر و الدروس التي يمكن الاستفادة منها ثانياً، حيث ارتكن معظم الباحثين على قلتهم في هذا المجال على الادانه الكاملة للادارة الوقفية لحكومة مايو و تصويرها بالاضطراب و الفشل و ذلك من خلال التركيز على مشكلات و قفية قديمة بعضها مرتبط بنظام مايو و بعضها غير مرتبط بل كانت اسبق منه مثل قضية اراضي دار الهاتف الوقفية التي تم استخدامها حكومياً في غير شروط واقفيها.

و يتجلى ذلك بوضوح في دراسة سابقة عامة و معمقة لتاريخ التجربة الوقفية في السودان اوضح كاتبها فيها بأن الدارسون كادوا أن يتفقوا على ضعف و سوء ادارة الاوقاف في الفترة من 1970م حتى 1989م، و ارجع ذلك لتقلب الادارة الوقفية و عدم استقرارها، و ان عدم الاستقرار هذا قد اثر على الوقف و الواقفين و قد انعكس سلباً بشكل اكثر وضوحاً على الاوقاف، و قد افرز عدم الاستقرار العديد من السلبيات في كثير من النواحي.²

¹ جمهورية السودان الديموقراطية، النون الدينية و الاوقاف، 5/ 2 / 7/ ص 1
² عمر عبد الله حميدة احمد ، الاوقاف الاسلامية في السودان (1504م _ 1989) رسالة دكتوراه في التاريخ مقدمه لجامعة الخرطوم 2013م ص 205

و يمكن الاتفاق مع بعض هذه الرؤى و لكن يمكن ان نلتزم بعض الاسباب لذلك، و على رأس ذلك أن حكومات ما بعد الاستقلال من خلال فشلها في اداء مهام ما بعض الاستقلال فشلت في تقديم صورة زاهية للادارة الوظيفية يمكن لنظام مايو الاهتداء بها، بل بدأت الحكومات الحزبية عملية التعدي على اراضي الاوقاف و التعدي على سلطات القضاء الحارس لها خاصة في قضية ارض دار الهاتف، كذلك لايمكن التعويل على نظام عسكري في تطوير عقارات الاوقاف لان قناعة الباحث بان افضل النظم السياسية و الاجواء التي يمكن ان ينمو و يزدهر فيها الوقف يتم ذلك خلال النظم الديمقراطية، كذلك يرى الباحث أن وزارة الاوقاف كانت اكثر حفا من غيرها في الثبات الادارى و الوجود ضمن الطاقم الوزارى و هى اصلا لم يكن لها ارث في هذا المجال فيعود لحكومة مايو الفضل في لم شعث ادارتها في ادارة مجلسية واحدة و تطورت لاحقا هذه الادارة لتصبح وزارة ظلت ضمن وزارات مجلس الوزراء البالغ عددها 18 وزارة ظل وزير الاوقاف ماثلاً في 8 حكومات، و لمايو يعود الفضل في ابتدار حركة تشريعية مرنة كانت اول تجربة قانونية لاوقاف السودان.

أن عمومية الحديث و الغرق في التحليل يفسد التوثيق لهذه التجربة، لان التجربة الوظيفية المايوية لايمكن الحديث عنها باعتبارها مرحلة واحدة بل هى فترات فضل الباحث تقسيمها الى ثلاثة فترات تسهيلاً للحديث و تفصيلاً له، و هى حسب وجهة نظرى كالاتى:

1/ المرحلة المجلسية ، 2 / المرحلة الوزارية ، 3/ المرحلة المجلسية، ووفقاً لذلك رتب الباحث بحثه كما يلى.

اولا / المرحلة المجلسية الأولى:

إن استدارة نظام مايو للاوقاف و للاهتمام بها جاءت متأخرة و نتاج لتحولات سياسية اعترت جسم النظام المايوى صاحب الخلفية السياسية المناهضة للمشروع الاسلامى الذى كان انقلاب مايو سبباً رئيساً ضمن مجموعة من الاسباب الاخرى التى زينت فكرة الانقلاب للضباط الاحرار فى الجيش السودانى، و على الرغم من المضايقات السياسية لنظام مايو لكثير من المؤسسات الدينية التعليمية الا ان ذلك فى تقديرى لا يمكن تفسيره بأنه كان معركة ضد الاوقاف، بل كانت معركة لمواطن الشر التى استعاذ منها النظام بخنق تلك المؤسسات محاولاً تقصير ظلها الادارى و حصر مخرجاتها.

إن استدارة نظام مايو للاوقاف يعود للابوه الدينية لرأس النظام الذى بلغ به الشعور الدينى و استبد به للحد الذى قال فيه الرئيس جعفر محمد نميرى فى عام 1971م بعد عودته من المملكة العربية السعودية قال " إن كتاب الله سيكون عهداً بيننا و بين الناس جميعاً ليعلو من شأنه حتى يعود الاسلام منيعاً كما كان منيعاً" و كانت تلك العبارات هى بداية لمرحلة جديدة بفكر سياسى و اجتماعى جديداً و قاصداً نحو الشريعة الاسلامية، كذلك يمكن أن نلاحظ تلك

التحولات فى البرنامج السياسى لرئيس الجمهورية الذى كان مليئاً بالشعارات و الادبيات الاسلامية و مبشراً بأن الدستور الدائم للبلاد ستكون احكامه مستمدة من الشريعة الاسلامية، كما تم رصد الجوائز لتحفيز التوجه الدينى لكل القطاعات.¹

و لم تكن تلك الشعارات الدينية وليده مرحلة لانها ظلت فى تصاعد مستمر فى معظم ادبيات الرئيس جعفر محمد نميرى مروراً بمنشور (مقومات القيادة الرشيدة) الذى قال فيه (اما عهد ووعده بتجنب الخمر و مثيلاتها و مادونها من النواقص، اما اعتزاز اقدره و اقبله عن المشاركة فى حمل الامانه و تحمل مسئولياتها) و قد امهل الرئيس وزرائه اسبوعاً واحداً للتخلص من تلك النواقص التى عددها فى خطابه، بل شرع فى ازالة التعارض مع الشريعة الاسلامية فى كل القوانين السارية فى البلاد تخليصاً لها من ذلك.²

بدأت هذه المرحلة التى تمثل بداية التكوين المؤسسى للاوقاف بقيام (المجلس الاعلى للشئون الدينية و الاوقاف) و الذى اضيف له بعض الادارات ذات الصبغة الدينية و كانت تتبع لوزارات اخرى مثل الحج و العمرة الذى كان يتبع لوزارة الداخلية، و الاوقاف و المساجد التى كانت تتبع لرئيس القضاء و الدراسات الدينية التى كانت تتبع لوزارة التربية و التعليم، و كان ابرز ملامح هذه الفترة صدور قانون الاوقاف الخيرية لسنة 1971م، الذى تكونت بموجبه لجنة برئاسة وزير التعليم العام و عضوية وزراء العدل و المالية و الرعاية و الضمان الاجتماعى، و كان من مهام هذه اللجنة الوزارية تعديل حجة اى وقف لتحقيق حسن الاغراض الخيرية المنصوص عليها فى حجة ذلك الوقف، او لتحقيق اية اغراض خيرية اخرى تراها مناسبة على أن تكون تلك الاغراض قريبة فى نوعها و طبيعتها من الاغراض المبينه فى حجة الوقف، و كذلك منح القانون هذه اللجنة صلاحية عزل الامناء او استبدالهم أو زيادة اعدادهم، او تعديل فى شروط تنص حجة الوقف على توفرها فيهم أو فى كيفية تعيينهم أو عزلهم، كما منحهم القانون حق تغيير الاغراض الخيرية التى يجب أن يصرف عليها ريع الوقف و أن تحدد اغراضاً خيرية اخرى تكون قريبة بقدر الامكان من الاغراض المبينه فى حجة الوقف، كما اعتبر هذا القانون اى مبانى تدخل فى أعيان الوقف مبانى عامة بالمعنى الوارد فى (قانون إخلاء المبانى العامة لسنة 1969م) و قد حصن القانون قرارات هذه اللجنة ضد الطعن القضائى و اعتبر قراراتها احكاماً نهائية.³ وقامت خلال هذه الفترة وزارة التشييد و الاشغال العامة بتحضير التصميمات المعمارية و الانشائية و جداول المكعبات و المواصفات الفنية لمبانى وزارة الشئون الدينية و الاوقاف الذى قدرت تكلفته بحوالى 97,000 جنية سودانى.⁴

¹ بدريه سليمان عباس ، التجربة الدستورية فى السودان و انعكاساتها على الوضع السياسى، رسالة دكتوراه جامعة الزعيم الازهرى 286

² خطب و احاديث قائد الثورة، جعفر محمد نميرى ، خطاب مقومات القيادة الرشيدة، 1976م، ص 322

³ جمهورية السودان الديموقراطية ، قانون الاوقاف الخيرية لسنة 1971م، ص 1، 2، 5، 7، 3

⁴ جمهورية السودان الديموقراطية ، اربع سنوات على طريق التنمية و التحديث، تقرير وزارة التشييد و الاشغال العامة، ص 166

ثانياً / المرحلة الوزارية :

صدر فى الثانى عشر من شهر اكتوبر القرار الجمهورى (6) لسنة 1971م بإنشاء (وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف) لاول مره فى السودان، اى عقب القضاء على انقلاب عام 1971م، و اكتملت الدراسات المتعلقة بإنشاء الهيكل التنظيمى فى صيغته النهائية، و قدم بجميع الوظائف المتضمنة فيه، و بما فى ذلك مقترحات الفصل الاول من الميزانية 1972م 1973م، و هو يحوى التصور الكامل للاجهزة اللازم قيامها لاداء المسئوليات و تحقيق الاهداف التى حواها القرار الجمهورى رقم (6)، و تم إعداد ميزانية عاجلة لتسير العمل فى النصف الثانى من عام 1972م حتى ميعاد صدور ميزانية العام القادم، و بناء على هذا القرار قامت وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف بوضع هيكل تنظيمى وظيفى حدد لكل إدارة اختصاصها ووظائفها خصماً على الميزانية العامة للدولة، و لقد جاء هيكل وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف مشتملاً على الاقسام الرئيسية بداية بقسم شؤون الاوقاف، و قسم البر و الرعاية الدينية و قسم للشؤون الهندسية.¹

و تم إستيعاب خمسين خريجاً من خريجي الجامعات ذوى الدراسات المماثلة لاختصاص الوزارة و تم توزيعهم على مصالح الوزارة و اقسامها و مكاتبها الاقليمية، كما استطاعت الوزارة رغم عدم حصولها على التصديقات المتعلقة بالوظائف العاجلة أن ترسل الموظفين لفتح المكاتب الاقليمية فى المديرىات التسع لتسير العمل حتى يتم الحصول على التصديق بتعيين المدراء فى الاقاليم، و بدأت الإدارة الجديدة عملها بتنفيذ العديد من الاعمال، و لم يجد الدكتور عون الشريف قاسم وزير الشؤون الدينية و الاوقاف أى تجارب وزارية وطنية يمكن الاهتداء بها فى تصريف اعمال الوزارة الجديدة، لذلك لم يجد اى حرج فى الاستلها من التجارب العربية و خصوصاً التجربة المصرية، و خاصة أن مصر فى المرحلة السابقة لقيام الوزارة و عندما كانت مصلحة تابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية كانت قد استقبلت وكيل وزارة الاوقاف و شؤون الازهر المصرية الذى زار وزارة الشباب و الشؤون الاجتماعية فى السودان و ابدى حسن النية فى دعم الاوقاف السودانية، وعد المسئولين فى السودان بأن وزارة الاوقاف و شؤون الازهر المصرية يمكن ان تساهم فى تجديد الاوقاف السودانية و تطويرها حتى يرتفع ريع هذه العقارات بعد تجديدها.²

لذلك اوفد وزير الشؤون الدينية مسئول الاوقاف و المساجد فى وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف السودانية الى مصر بغرض الاطلاع على سير العمل بجميع اجهزة الاوقاف المصرية و مقابلة

¹ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 2/1/10/ صفحة 3،1

² جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، / 2/1/1/ صفحة 1،2،3

وزير الاوقاف المصرى و تقديم مجموعة من الطلبات لوزارته، و تعتبر هذه الزيارة و مخرجاتها من اهم الاعمال التى ادت لنجاح التجربة الوزارية الوقفية فى السودان لذا وقف الباحث عليها بشئ من التفصيل.¹

كانت هذه الزيارة قى يوم الثانى من شهر ديسمبر 1971م حيث تم استقبال المبعوث الوزارى السودانى من قبل وزير الاوقاف المصرية و عرض عليه مجموعة من الطالب مبرراً ذلك بنظراً لتأسيس اول وزارة للشئون الدينية و الاوقاف فى السودان، و طلب الوزير المصرى من ادارة العلاقات الخارجية باوقاف مصر الاستماع لمطالب الشيخ و تليبيتها باقصى مايمكن، و تمثلت المطالب الاتى:²

1 / طلب المبعوث الوزارى السودانى امداده بكافة القوانين و التشريعات التى صدرت لتنظيم عمل الاوقاف بمصر، كما طلب اطلاعة على صلاحيات الوزير و اختصاصات السادة الوكلاء و الاعباء التى تقوم بها الادارات المختلفة، و طلب اطلاعة على ماهو جارى العمل به، و طالب بضرورة أن يكون هناك مجلس لتنسيق المواقف خاصة فى مجالات الدعوة و المشاريع الخيرية الاقليمية منعاً للتكرار و التضارب.

2 / طلب كذلك دعم مصرى عاجل للاوقاف السودانية، حيث ذكر أن امكانيات السودان فى المرحلة الراهنة ضعيفة، و يرجع ذلك لان ما تحصلت عليه من ريع اوقافها القديمة لا يمكنها من الوفاء برسالتها، و طلب مساهمة مصر فى تجديد هذه الاوقاف، او اعادة بنائها على النسق المعمارى الاسلامى الذى سيضفى على السودان وجهة الاسلامى.

3 / كما طلب ارسال وفد هندسى فنى على مستوى عالى من الخبرة فى مجال الاستشارات الهندسية و تكنولوجيا البناء و ذلك لاجراء الدراسات الفنية التى وعدت بها مصر خلال زيارة السيد وكيل الاوقاف المصرية، كما بحث امكانية انتداب مهندس مصرى ليكون مهندساً مقيماً بوزارة الاوقاف السودانية للماركة و تقديم العون الفنى للوزارة مع مهندسيها.³

4 / كذلك شرح المبعوث بعض المشاريع التى تنوى وزارة الشئون الدينية و الاوقاف اقامتها و طلب عون مصر لانجاح تلك المشروعات التى من ضمنها (مشروع المسجد متعدد الاغراض) حيث نجده اوضح رغبة اوقاف السودان فى اعادة المسجد لسيرته الاولى و ذلك بعدم قصره على اداء الشعائر الدينية، ليكون مسجداً متعدد الوظائف مدرسة للتعليم و مشفى و داراً للثقافة الاسلامية، لذا كانت مطالبه محدده فى هذا المجال طلب عدد 9 مكنتبات اسلامية و مجموعة من المصاحف المرتلة المسجلة، بالاضافة لامداد المساجد بالفرش و الثريات الكهربائية و

¹ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشئون الدينية و الاوقاف، / 2/1/1/ صفحة 2،3،1

² المصدر نفسه

³ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشئون الدينية و الاوقاف، / 2/1/1/ صفحة 2،3،1

المنابر ذات الطراز العربي، و تبادل الاراء فى التصميم المعمارى للمسجد ليكون نموذجاً حياً للمعمار الاسلامى.

5 / قدم ايضاً احد المشاريع الوقفية الهامة بل يعتبره الباحث من اهم منجزات مايو فى مجال العمل الوقفى بالتعاون الاقليمى و العمل المشترك وهو مشروع (المركز الاسلامى الافريقى) و اوضح ماتم فى هذا الصدد و شرح الدور الكبير المنتظر من هذا المشروع الذى سيخدم المسلمين من ابناء القارة الافريقية.

6 / طلب مساهمة مصر فى تطوير الخدمات فى مجال التعليم الدينى، حيث طلب الحصول على بعثات للدراسات العليا و تم التصديق للسودان بحوالى 20 بعثة للدراسات العليا فى الجامعة الازهرية، كما تفاهم مع فضيلة شيخ الازهر الشريف فى عدد 55 مركز لتدريب الائمة و الدعاة المزمع انشاؤها فى السودان، و بعد التشاور وافق فضيلته على تزويد السودان بالمنهج و النشرات التعليمية و ما يعرف (بمكتبة الامام) كما ابدى شيخ الازهر عدم ممانعته بان يصبح استاذاً زائراً فى هذه المعاهد لفترات قصيرة برفقة الدكاترة عبد الحليم محمود و محمد عبد الرحمن بيبصار و عوض الله حجازى و محمد السيد ندى.

7 / و من الطلبات التى استغريها الباحث، كان ذلك الطلب الذى يخص تعليم النساء الذى برره بأن المرأة السودانية تعرضت لظروف خاصة فى تاريخها المعاصر و احتكاكها بثقافات دخيلة حاولت التشكيك فى اصول التشريع الاسلامى، و طلب فضيلته امداد السودان برائدتين مصريتين ممن عملن فى هذا المجال الحيوى، و يمكن اتخاذهن مثلاً اعلى يحتذى به فى مجال نشر الدعوة الاسلامية و فى بيان فضل الاسلام على المرأه و تكريمه لها.

تمت الاستجابة لمعظم الطلبات العاجلة بارسالها بالحقيبة الدبلوماسية خاصة الطلبات الخاصة باللوائح و القوانين و وعدت مصر بتنفيذ العيد من المشروعات و تمويل مشروع عمارة الاوقاف و جاء وفى ختام تقريره لوزير الشؤون الدينية و الاوقاف بانه وجد عوناً صادقاً و حماساً دافقاً من السيد وزير الاوقاف و شئون الازهر الشريف و اعوانه يبشر بتعاون ممتد يحقق الاهداف المنشودة لخير البلاد و العباد.¹

و بدأت وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف الجديدة بمباشرة عملها بتنفيذ العديد من المهام التى كانت على النحو التالى:

اولاً / الإصلاح القانونى مع الوضع الوزارى الجديد: بذلت حكومة مايو العسكرية جهود كبيرة فى مجال الإصلاح القانونى للاوقاف ووضعت الاساس القانونى كما اسلفنا القول، و مع بداية المرحلة الوزارية الجديدة ارسل وزير الاوقاف مذكرة تفسيرية لتعديل قانون الاوقاف

¹ جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، / 2/1/1 / صفحة 2،3،1

الخيرية لسنة 1971م، حيث ذكر اسباب التعديل المقترح، بأنه عندما صدر قانون الوقف الخيري لسنة 1970م كانت الاوقاف تابعة لوزارة الشباب و الشؤون الاجتماعية، و قد راعى القانون هذه الظروف المرحلية التي كانت تمر بها مصلحة الشؤون الدينية و الاوقاف، حيث كانت كل السلطات تتركز فى ايدى مجلس الاوقاف الاعلى الذى ترأسه وزير التربية و لم تكن لوزير الشؤون الاجتماعية الا سلطات شكلية لا تتعدى اصدار اللوائح لتنظيم الاجراءات المتعلقة بإدارة الاوقاف.¹

اما الان فقد قامت للاوقاف وزارة مستقلة تتضمن اهداف بنص امر تكوينها تطوير الاوقاف اقتصادياً لاستقلال عائداتها لخدمة المجتمع، لذا فان الامر يتطلب تعديل القانون لتستطيع الوزارة الاضلاع بمسئولياتها الكاملة لتطوير الاوقاف و لاستخدام عائدها الاستخدام الامثل، و لتحقيق ذلك يتطلب أن تكون الاجراءات الادارية فى يد الوزارة، و قد اقترحنا بعض التعديلات فى بعض النصوص التي تجعل من سلطة المجلس الاعلى سلطة فوق الوزارة و الوزير، و نص الاقتراح الذى قدم للسيد النائب العام بأن يصبح وزير الشؤون الدينية و الاوقاف رئيساً للجنة الاوقاف الخيرية و يصبح وزير العدل عضواً، و بالفعل تمت اجازة التعديلات التي رأسها الماده 3/2 التي استبدلت عبارة رئيس المجلس بعبارة موافقة الوزير، و تم تشكل مجلس سمي (بمجلس الاوقاف الاعلى) على النحو التالى الوزير رئيساً و عضوية قاضى القضاة بالجمهورية و مفتى الديار السودانية ووكيل الوزارة ، ووكلاء وزارات التخطيط ، الخزانه، الاشغال العدل، الاسكان و الحكومات المحلية و مدير مصلحة الاوقاف.²

ثانياً / حصر الاوقاف و تسجيلها وصيانتها و مراجعة ايجاراتها :

قامت وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف باستلام الاوقاف فى العاصمة و الاقاليم من الهيئة القضائية، و قامت الوزارة بحصر كامل لكل الاشهادات الشرعية لعقارات العاصمة الخرطوم و باستخراج شهادة بحث لعقاراتها و فتحت ملف لكل عقار، و قد تم اجراء حصر شامل لعقارات الاوقاف فى مديرية الخرطوم على الواقع و تم تصميم استبيان وضعت فيه كل المعلومات المطلوبة عن كل عقار لتساعد فى توفير المعلومات المطلوبة لعملية التنمية العقارية بالاقواق و كانت موزعة وفقاً لما يلى:³

الخرطوم	134 دكان	19 منزل	17 ارض فضاء	0 مزرعة	0 كمينة طوب
بحرى	038 دكان	03 منزل	0 "	1 مزرعة	0 كمينة طوب
امدرمان	32 دكان	10 منزل	03 ارض فضاء	0 مزرعة	0 كمينة طوب

¹ جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 3/ 2/ 1/ 2 صفحة 1

² المصدر نفسه، صفحة 5

³ جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف / 8/ 1/ 6/ 3 صفحة 1، 2، 3

و قامت الوزارة باجراء اصلاحات عاجلة للعقارات المستلمة من الهيئة القضائية مع اجراء بعض الاضافات عليها و ذلك سعياً لزيادة دخل هذه العقارات، كذلك قامت الوزارة الجديدة باجراء حصر شامل لكل عقارات الاوقاف فى الاقاليم و كانت على النحو التالى: ¹

- 1 / الخرطوم 235 عقار 2 / اقليم كردفان 488 عقار 3 / الشرقى 099 عقار
4 / الشمالى 152 عقار 5 / الاوسط 216 عقار 6 / دارفور 339 عقار
7 / بحر الغزال 43 عقار 8 / الاستوائية 044 عقار 9 / اعلى النيل 012 .

و نلاحظ من خلال الاحصائية السابقة مدى الفقر و قلة الاراضى الموقوفة بما لا يتناسب مع مساحة البلاد و عدد العباد .

قامت الوزارة الجديدة بمراجعة حسابات الاوقاف و تحويل ارصدها من المجالس الريفية و البلدية الى البنوك حيث تم فتح حسابات منفصلة باسم الاوقاف على مستوى السودان، و قامت لجنة بمتابعة تحصيل متأخرات الإيجارات فى كل البلاد، واجهت الوزارة العديد من المشكلات فيما يخص اجرة العقارات التى كانت تقل كثيراً عن اجرة المثل بالاضافة لغرق هذه العقارات فى سلسلة من ايجارات الباطن، لذلك ابتدرت الوزارة اجراءات لزيادة اجرة العقارات بداية من العقارات الواقعة فى المنطقة المركزية من العاصمة الخرطوم، حيث قامت فى 20/مايو 1972م بمراجعة ايجارات العقارات الخاصة بعمارة جامع الخرطوم العتيق، و تم ذلك بواسطة لجنة محايدة متخصصة مكونة من الفنيين و اصحاب الخبرة من التجار العلميين باحوال السوق و مواقع العقارات، و نجد أن هذه الدكاكين بالذات قد قامت فى منطقة حية و استراتيجية بالنسبة للسوق و تكاد تكون مبانيها من اجمل المباني من حيث الطراز و الجودة.²

واجه المستأجرين سعى وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف لتحسين اجره عقاراتها بالكثير من الشكاوى و الالتماسات التى وصلت الى رئاسة الجمهورية، التى قدمها العديد من المنتفعين من عقارات الاوقاف و ابرزهم المستأجرين لعمارة الجامع العتيق و مستأجرى وقف البغدادى بالخرطوم و امدرمان، و نجد أن دكاكين عمارة الجامع العتيق كانت مؤجره بحوالى 14،15،16 جنيه فى الشهر، و أن اللجنة راعت ظروف هؤلاء التجار الذين كانوا يستخدمونها كمخازن و مكاتب لذوى الدخل المحدود.³

و تم رفض الاستئنافات و تم تحديد مهلة بالموافقة على الاجرة الجديدة أو اخلاء العقار بمهلة تبلغ اسبوع من تاريخ استلام اشعار الاجرة الجديدة، و كان رد الوزير لرئاسة الجمهورية التى حولت مظالم المستأجرين للوزارة، بأن الزيادة المقترحة طفيفة و راعت الحالة العامة لهؤلاء التجار، و أن الاوقاف على يقين بانها لو تخلى اي تاجر من هؤلاء المحتجين عن عقاره فانه

¹ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف / 8 / 1 / 6 / صفحة 2،3،1

² جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، / 11 / 1 / 4 / صفحة رقم 1

³ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، / 2 / برقية مستأجرى وقف البغدادى، الخرطوم، 1972م ص1

سوف يؤثر بضعف ما قدر له الان من اجرة ، و أن هذه الايجارات اذا ما قورنت بمثيلاتها من العقارات و الايجارات فى القطاع الخاص فى نفس المنطقة فانها تعتبر ضئيلة جداً، لان الوزارة قد وجهت اللجنة التى قامت بهذا التقدير منذ البداية بأن هذه العقارات هى اوقاف و ينبغى أن لا تخلو من الرحمة و الجوانب الانسانية عند تقدير اجرتها كما ينبغى أن لا يحجب ذلك و لا يحجب ولا يضر بمصلحة الوقف.¹

كذلك رد وزير الشؤون الدينية والاقواف على شكوى مستأجرى وقف البغدادى بالخرطوم و التى جاءت محولة من رئاسة الجمهورية ، بأن الوزارة قد اتصل بها بعض مستأجرى العقار المذكور و قامت من فورها بالاتصال بلجنة وقف البغدادى بجامعة الخرطوم و التى ردت بانها سوف تعرض هذه الشكوى على مجلس امناء الوقف بالجامعة للبت و النظر فيه، و فى حالة عدم اقتناع هؤلاء المستأجرين بقرار مجلس الامناء فأن لهم الحق فى الاستئناف الى لجنة الاوقاف الخيرية المكونة بموجب (3) من قانون الاوقاف الخيرية (تعديل 1972م).²

ثالثاً / تطوير المساجد من ناحيتى المظهر المادى و الروحى :

بناء على توجيه الرئيس و تنفيذاً لخطة الوزارة بدأت اجهزة الاوقاف و على اعلى مستوى تنفيذ برنامج (تطوير المساجد من الناحية المادية و الناحية الروحية) حيث تم إجراء مسح و دراسة لاطراف المساجد فى مديرية الخرطوم (او العاصمة المثلثة) قام بها احمد ابراهيم مصطفى من إدارة المساجد بالوزارة و قد شملت عدد 58 مسجداً موزعة على المدن الثلاثة.³

و أول هذه المساجد التى اخذت حقها فى الرعاية و التطوير كان جامع الخرطوم الكبير حيث تولى امره و كشف اوضاعه السيد وكيل الوزارة فى خطاب الى سكرتير لجنة تخطيط المدن المركزية بتاريخ 2/6/1972م قال فيه " ليس من المعقول أن يكون هذا الجامع العظيم فى عاصمة السودان محاطاً من جميع نواحيه بارض غير مملوكة له خاصة فى الجزء الشمالى المستخدم كموقف لعربات التاكسى و الجزء الشمالى الشرقى المستخدم كموقف لتصليح و صيانه السيارات وامتد هذا الوضع الشاذ حول سور المسجد بدرحة فظيعة لم يسبق لها مثل حتى ايام الاستعمار، حيث اصبحت اسوار المسجد محلاً للتبول و القذارة و مركز للمغامرة و مجلساً للمتسكعين و المجذومين و مسرحاً للصوم، فضلاً عن أن سور المسجد يستعمل كمسطبة للنوم و لعب السيجة، الامر الذى لا يليق مع حرمة بيوت الله فى عهد حكومة وطنية دينها الاسلام فضلاً عن تنافى تلك الاوضاع للصحة و الآداب العامة، و قد طلب وكيل

¹ جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، / رد الوزير على رئاسة الجمهورية ص 2،3،1

² جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، / رد الوزير على رئاسة الجمهورية ص 3،2،1

² وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف / رد الوزير على شكوى مستأجرى وقف البغدادى المحولة من رئاسة الجمهورية صفحة 3

³ جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 1/11/2//

الاقواق فى خطابه إضافة المساحة حول الجامع و الموافقة على اضافة الزيادات و الفرندات لمساحة المسجد.¹

و قد ورد فى الخطاب بأن هذه الطلبات قدمها من قبل قاضى القضاة سنة 1937م، إلا أن مدير الخرطوم رفض تنفيذ تلك الزيادة المقترحة ليتوازى المسجد مع خط المباني الجديدة، و ليس بغريب لان ذلك يخدم سياسة الاستعمار فى محاربة الدين، و تم تجديد الطلب راجيا التصديق لضم هذه المساحات الى الجامع من جميع الجهات للاستفادة منها فى اقامة (عمارة) تدر دخلاً على الاوقاف، لان هذا الوضع مضيع لكرامة الجامع و مذهب لكرامته.²

كما اجريت دراسة على النحو السابق للعديد من المساجد بالعدد المذكور سابقا و من ضمنها مسجد السيد عبد الرحمن المهدي و هو من مساجد طائفة الانصار قد تم تشييده على نفقة بانيه و ليس له لجنة و ينفق عليه بانيه من ماله الخاص، و فى الاحداث الاخيرة فى مدينه ودنوباوى بامدرمان و اغلق الجامع و تم اعتقال امام المسجد عبد الله عبد المحمود ابو، و لكن بعد تحسن الحالة الامنية تم اعادة المسجد للجامع و تمت صيانتته من مالية اوقاف المحكمة بامدرمان و باشر المصلون اداء الشعائر و تم ادراج القائمين على امر الصلاة فى كشف الاعانات، الا ان الامام و المؤذن لم يرغبوا فى استلام ما خصص لهم، و قرين بذلك الحديث أن نتناول بالحديث ميدان الخليفة عبد الله بامدرمان المسجل من زمن الحكم الثنائى كميدان عمومى تقام فيه صلاه العيد و تمارس فيه الاحتفالات و المباريات الرياضية و معبر للناس و (الدواب) بين جوانبه.³

و تلقت الاوقاف العديد من الطلبات لبناء جامع فى احد جوانبه، الا ان السلطات رفضت اى بناء و كذلك تم ايقاف النشاط الرياضى التنافسى به، و كشفت الدراسة بأن اكثر الجوامع تضرراً و معاناه مع الاهمال و تحتاج لصيانه عاجلة جوامع مدينه امدرمان، خاصة (جامع المواليد) فى حى الموردة و (جامع قدح الدم) مسئول امارة الفلاتة بامدرمان، و تم التصديق لهم بالصيانه العاجلة و اذن لهم بجمع التبرعات لصالح مساجدهم، كما كشفت الدراسة عن اوضاع مثالية (لجامع عبد المنعم محمد) و (لمعهد حفظ القرآن بجامع عبد العزيز شرونى) و تم بحث تطوير هذا المعهد و زيادة المبنى المخصص له بما يزيد من فعاليته حيث تمت اضافة مساحة لحرم الجامع و قامت الوزارة بدراسة بغية تطوير الخلاوى فى عموم السودان حتى تتمكن من أداء واجبها افضل.⁴

اما فيما يخص تحسين و تطوير الجوانب الروحية فقد تبنت وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف تنفيذ (مشروع المسجد متعدد الاغراض) و قد اوردنا سابقا بعض ما يخص هذا المشروع خلال

¹ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، خطاب و كبل الاوقاف لسكرتير لجنة تخطيط المدن ص 1

² جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، خطاب و كبل الاوقاف لسكرتير لجنة تخطيط المدن ص 1

³ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 1/11/ 2// صفحة 12

⁴ المصدر نفسه

حديثاً عن زيارة موفود الاوقاف الى مصر حيث طلب منهم المساهمة فى تنفيذ هذا المشروع و هو مشروع متكامل يبداء من الطراز المعمارى الذى يجب أن يراعى الطرز الاسلامية و بجانب المنبر و الثريات الكهربائية، و يحتوى على وحدة صحية و مكتبة اسلامية و خلوة لتحفيظ الصبيان القرآن الكريم و نفذ هذا المشروع فى مسجد بحرى العتيق.¹

رابعا / المساعى التى بذلت لتطوير الاوقاف:

بدأت المساعى و المحاولات لتطوير الاوقاف داخل و خارج السودان منذ عهد قاضى القضاة، حيث قام فضيلته بعده مساعى راميا من ورائها تنمية الاوقاف، لقد اشرك معه الاجهزة المختلفة مثل وزارات المالية و التخطيط و الاشغال، إلا أن هذه المساعى لم تكال بالنجاح على الرغم من قلة التكلفة انذاك لان هناك موانع حالت دون الوصول للهدف المنشود، و استمرت هذه المحاولات بصورة اشمل بعد قيام حكومة مايو العسكرية الثانية بعد قيام وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف فى عام 1971م، و كانت المساعى تركز على ايجاد طريقة مقبولة للاستثمار، و فى إطار ذلك قامت وزارة الشؤون الدينية فى عام 1972م بوضع تصور للعمل الوقفى رفع الى رئاسة الجمهورية.²

و على ضوء هذا التصور تم تشكيل لجنة فنية لهذا الغرض و قامت بتحديد عدد من المشاريع و نشرت إعلاناً فى الداخل و فى الخارج عن طريق السفارت السودانية، و نجح الاعلان فى جذب العديد من الشركات مبدئه رغبتها فى بالقيام بالعديد من الاعمال بداية من التصميم للمشروعات و التمويل و التنفيذ لخمسة مواقع فى العاصمة الخرطوم، و لكن بعد أن قامت اللجنة الفنية بدراسة العروض لم تقتنع بالعروض المقدمة، و رأت ضرورة إخضاع هذا المشروع لدراسات مستفيضة عبر تكوين لجان اخرى اكثر تخصصية، و قامت بوضع تصور عام للعمل حسب إختصاصات كل لجنة على النحو التالى:³

1 / اللجنة القانونية:

تتولى مراجعة القوانين و العقود و لوائح الاوقاف العمومية و تقديم مقترحات فى اطار الخطة العامة لتطوير الاوقاف، و وضع خطة لتوثيق عقارات الاوقاف و استكمال الوثائق المختلفة لها و مراجعة عقود الايجارات بما يتناسب المتغيرات المختلفة بجانب اسداء المشورة القانونية فى كل ما يحال لها من ناظر الاوقاف، ممارسه دورها فى الرقابة الشرعية على أنشطة التمويل و التأكد من توافقها مع الشرع.

2 / اللجنة الإستثمارية:

¹ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، ، مجلس الوزراء، 6 يوليو 1978م صفحة 3، 1

² جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف / 5 / 1 / 6 / صفحة 3، 2، 1

³ المصدر نفسه

تتمثل مهام هذه اللجنة فى وضع اسس لتنمية و تطوير الاوقاف فى السودان و خارجه، مع ضرورة ربط هذه الخطط و المشاريع بالخطه العامه للتنمية الإقتصادية و الاجتماعية فى البلاد و أن تكون متماشية مع مصارف الوقف و شروطه، بجانب أن تقوم بدراسة دراسات الجدوى المقدمة للوزارة فيما يخص تنمية و تطوير الاوقاف.

3 / اللجنة الفنية :

وضع اسس عامة للتصميم الهندسى يجعل عقارات الاوقاف تحمل طابعاً اسلامياً و عربياً مميزاً ، ووضع اسس للتعامل مع بيوت الخبرة مع مراعاة تأجيل الاتعاب لحين ايجاد تمويل مع الاخذ فى الاعتبار بأن عمل الاوقاف يتطلب التبرع بجزء من الأتعاب، هذا بجانب عملها فى دراسة التصميمات التى تقدم من بيوت الخبرة للتأكد من سلامتها و مطابقتها و اجراء التعديلات عليها متى ما كان ذلك مطلوباً.¹

مارست هذه اللجان اعمالها و تقدمت بالعديد من التوصيات خاصة اللجنة الفنية التى تمكنت من عمل تصميمات لكثير من المواقع الوقفية الاستراتيجية و اصبحت جاهزة تنتظر حل مشكلة التمويل، و قد تم عقد بعض الاجتماعات حيث تم توضيح الاطار العام للطريقة التى سيكون عليها سير العمل بالنسبة لكل بيت خبرة و علاقته مع ادارة الاوقاف، وواجب بيت الخبرة فى المساعدة على ايجاد التمويل اللازم حتى تتمكن ادارة الاوقاف من الانطلاق نحو افاق استثمارية جديدة فى البلاد.²

كذلك من المساعى التى بذلت فى التطوير العقارى لاراضى الاوقاف مايعرف باوقاف السودان فى المملكة العربية السعودية، حيث تملك الاوقاف السودانية اراضى ذات قيمة استثمارية عالية بمدينة جدة و بالمدينة المنورة، و بدأت فكرة حيازة هذه الاراضى فى عام 1952م بمبادرة من الشيخ حسن مدثر قاضى القضاة فى السودان انذاك، و كان الغرض منها أن تكون مقراً للبعثة السودانية للحج ، لان امتلاك الاراضى باسم الحكومات لا تقره القوانين السعودية، لذلك تم شراء هذه الاراضى كاوقاف سودانية للحج حيث تم شراء ثلاثة قطع بمدينة جدة، الاولى بشارع الميناء و شيدت عليها مبانى السفارة السودانية و القطعة الثانية بالقرب منها شيد عليها دار البعثة السودانية للحج و القطعة الثالثة شيد على منازل استعملتها السفارة لاسكان منسوبيها، اما القطعة التى تم شرائها فى المدينة المنورة فتقع فى شارع ابوزر الغفارى بالقرب من المسجد النبوى الشريف، كما توجد اوقاف اخرى سودانية قديمة اوقفها اصحابها لصالح الفقراء و المساكين، و تبحت وزارة الاوقاف عن تمويل لتنفيذ مشروعات كبيرة على هذه الاراضى التى ظلت تظهر فى كل مشاريع الاوقاف وفى مختلف العهود.³

¹ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف / 5 / 1 / 6/ صفحة 1،2،3

² المصدر نفسه

³ المصدر نفسه

خامساً / تعويضات الاوقاف :

تعتبر هذه القضية من القضايا او المشاكل الوقفية المتجددة بدأت هذه القضية عندما احتاجت الدولة لبعض قطع الاراضى الخاصة بالاقواف و ذلك لاستخدامها فى للنفع العام، و ظلت هذه المشكلة قائمة حتى وقتنا الحالى دون حلول تقنع الاوقاف فتكف عن ملاحقة رئاسة الجمهورية، حيث ظلت هذه المشكلة هى برنامج العمل الاول لكل الذين تعاقبوا على الشئون الدينية وزراء او وكلاء ام رؤساء مجالس، و القطع التى احتاجت لها الدولة لكى تستخدمها فى النفع العام هى :¹

1 / القطع نمرة 3 ، 5، مربع 4 شاطى النيل و التى استخدمت لبناء دار الهاتف بالخرطوم و ماكتب المجلس القومى للرياضة و رعاية الباب (وقتها) و مساحتها 14،982 م م .
2 / القطع نمرة 1 ، 2، مربع 8 شاطى النيل غرب الخرطوم و التى استخدمت فى بناء قاعة الصداقة و مساحتها تبلغ 41،469 م م و غيرها.

و بما أن الاراضى الموقوفة لايجوز بيعها و لكن يجوز استبدالها لذلك طالب وزارة الشئون الدينية و الاوقاف بتعويض مجزى عن هذه الاراضى الوقفية، وقامت الحكومة بتكوين لجنة فنية لحل هذه المشكلة و اقتراح التعويض المجزى، و على هدى توصيات هذه اللجنة تم تكوين لجنة وزارية درست توصيات اللجنة الفنية و قامت برفعها للسيد رئيس الجمهورية الذى اصدر القرار الجمهورى رقم (383) بالموافقة على توصيات اللجنة الوزارية و تم تحويل القرار الجمهورى لسلطات الاراضى للتنفيذ، و قامت الاراضى باجراء عقد مبادلة مع ادارة الاوقاف حيث تم إجراء تسوية جزيئة للموضوع. و لكن ظل الموضوع معلقاً و تتم اثارته عقب تولى كل مسئول جديد بالاقواف.²

سادساً / مساهمة وزارة الشئون الدينية و الاوقاف فى دعم العمل الدينى:

اصبح ما تقدمه وزارة الشئون الدينية و الاوقاف فى مجالات دعم العمل الدينى مرتكزاً اساسياً و شرياناً محركاً لمناشط العمل الدينى المختلفة فى البلاد و التى سوف نتناولها وفق النقاط التالية :

1 / الدراسات الدينية:

بدأت حركة و نشاط تعظيم القرآن الكريم ذلك عن طريق الاهتمام بالتعليم فى معاهد القرآن الكريم تلك المعاهد التى طالتها ايدى الثورة فى بدايتها باعتبارها تخلق حالة من الثنائية و الازدواجية فى التعليم، عادت حكومة مايو للاهتمام بها مره اخرى حيث نجد مدير مصلحة

¹ جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشئون الدينية و الاوقاف، اراضى الاوقاف التى استخدمت لاغراض حكومية/6/1/8
² المصدر نفسه

الدراسات الدينية على محمد سيموى بالوزارة اصدر إعلاناً يفيد بأن قبول الطلبة لدخول معاهد القرآن الكريم يبدأ من 10 سبتمبر 1972م.¹ و سوف يتم اختيار الطلبة من الذين يحفظون القرآن الكريم عن ظهر قلب، أو من الذين اكملوا الدراسة الابتدائية بنجاح على أن لا تتجاوز اعمارهم 18 عام عند التقديم، كم نوه بأن طلاب كردفان و دارفور يمكن تقديم طلباتهم الى مدير معهد القرآن الكريم فى مدينة نيالا، و قد اوضح الاعلان شروط القبول بهذه المعاهد بأن الطالب يعطى سنتين تمهيديتين يدرس الحافظون خلالها العلوم الثقافية للمدار الابتدائية و يحفظ طلاب المدارس الابتدائية خلال السنتين القرآن الكريم و بعد ذلك يحولون للسنة الاولى ثانوى عام بمعاهد القرآن الكريم، و أن الهدف من هذا الاجراء هو أن يتساوى الطلبة عند دخولهم السنة الاولى الثانوية العامة فى الحفظ و العلوم الثقافية ليسروا حذو بعضهم البعض بالفصل.²

كذلك كانت هناك خطوة لافتة تتمثل فى إصدار مصلحة الدراسات الدينية منشوراً إدارياً قضى بالغاء الحصص المهنية البرادة و الحداة و النجارة، لان القدر الذى يحصل عليه الطالب خلال الثلاثة سنوات الدراسية لا تمكنه تلك الحصص المهنية بأن يصبح نجاراً أو براداً، و فى نفس الوقت تقلل تلك الحصص من الزمن الذى يمكن أن ينفقه الطالب فى حفظ القرآن الكريم.³

2 / الإهتمام بتعليم القرآن فى الخلاوى:

اهتمت حكومة مايو العسكرية الثانية بأمر خلاوى تحفيظ القرآن الكريم و بالقائمين عليها من الشيوخ و معلمى القرآن الكريم، حيث خاطبت مصلحة الدراسات الدينية النائب العام بخطاب ورد فيه بأن مصلحة الدراسات الدينية قد حصلت على تصديق من وزارة الخزانة التزمت فيه بدفع اعانات لشيوخ الخلاوى فى شكل رواتب شهرية و لكن غير مقيدة بقوانين شؤون الخدمة، و سوف تحدد الاعانة حسب عدد الطلبة فى الخلوة و مدى تأهيل هؤلاء الشيوخ و تجويدهم و نجاحهم فى تحفيظهم القرآن الكريم، و طلب مدير المصلحة من النائب العام كتابة عقد قانونى بين هؤلاء الشيوخ و وزارة الشؤون الدينية لا يلزمنا باستمرار الإعانه متى ما ثبت لنا أن الخلوة قد انفضى من حولها الطلاب أو اهمل الفقيه التدريس،⁴

و قامت الوزارة بوضع خطة لاقامة حلقات التجويد فى المساجد المختلفة بالعاصمة بغرض مساعدة الحافظين و المجودين لمزيد من الدراسة و كان مسجد توتى شهد آخر الحلقات التى تم تنظيمها، كما تم فى مجال الارشاد الدينى إنشاء مركز للارشاد الدينى فى مدينه امدرمان و سيقوم بتدريب الموجهين و الائمة و المرشدين ليتمكنوا من اداء رسالتهم بطريقة فعالة و

¹ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف / / خطاب بالرقم / أو ش/ ق/ 38 بتاريخ 1972م ص1

² جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، شروط قبول الطلبة لمعاهد القرآن الكريم 1972 / 8/ 31م ص1

³ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، منشور بالغاء الحصص المهنية، ص 1

⁴ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، / 5/ 2/ 1 صفحة 1

متماشية مع رسالة الوزارة التي تتمثل في دورهم في احداث تغيير في مفهوم و نهج الدعوة ليكون هدفها ربط الدين بالحياة و مخاطبة عقول الناس لا عواطفهم و تم افتتاح المركز رسمياً و بدء التدريب، كما استطاعت الوزارة و لأول مره أن تنشئ قسماً للتوجيه الديني في مجالات النساء و قد تم استيعاب موجهاً دينيات إستطعن أن يقمن بنشاط ملحوظ في المجال النسوي و في مدارس البنات و في وحدات اتحاد نساء السودان.¹

3 / هيئة إحياء النشاط الاسلامي:

في عام 1974م ظهرت هيئة إحياء النشاط الاسلامي و سجلت و اعتمدت و تتم اعتبار فكرتها وليده الوزارة، حيث ظهرت قبل اكثر من خمسة سنوات و اصبح وزير الاوقاف (1971م – 1981م) رئيس مجلس الامناء فيها و عملت هذه الهيئة على احياء مظاهر الاسلام في انشطه الدولة، هذا بجانب نشاطها في وسط الشباب و تعميرها للمساجد بجانب نشر الدعوة الاسلامية في جنوب السودان بجانب كثير من الانشطة الخيرية.²

4 / قانون مراقبة المصحف لسنة 1974م:

وجدت وزارة للشئون الدينية و الاوقاف خلال تلك الفترة من عمر نظام مايو بانه لا يوجد قانون يحكم و ينظم مسالة تداول المصحف الشريف فيما يخص الطباعة و النشر و التوزيع، و خاصة وجدت الوزارة نفسها في مواجهة قضية عرفت بمشكلة (مصحف الشربتلى المفسر)³ الذي راج عن توزيع عشرة الف نسخة من هذا المصحف دون علم الوزارة التي سارعت الى تكوين لجنة منها للتحقيق في الامر، لذلك سعت الوزارة مع ديوان النائب العام لاصدار تشريع ينظم عملية التعامل مع المصحف الشريف و اسفرت الجهود عن اجازة قانون (قانون مراقبة المصحف لسنة 1974م) و قد افلح هذا القانون في تنظيم عملية توزيع المصحف الشريف و قيدها بكثير من الضوابط التي على رأسها تنشأ لجنة تابعة لوزارة الشئون الدينية تسمى (لجنة مراقبة المصحف) و تختص بمراجعة أى مصحف يطبع أو ينشر أو ينسخ داخل و خارج السودان، و للجنة الحق في مراجعة أي مصحف نما الى علمها بأن طبعته غير صحيحة، و اجاز القانون لاي شخص التقدم بأى معلومات للجنة حول أى مصحف به أخطاء و يجب على اللجنة أن تقرر في ذلك، كما حظر على غير المسلمين الاتجار في المصحف، و كل من ينتهك احكام هذا القانون نص على ايقاع عقوبة السجن لمدته لا تتجاوز ثلاثة او خمسة سنوات مع الغرامة، و على أن يفصل في قضايا هذا القانون قاضى من الدرجة الاولى.⁴

¹ جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشئون الدينية و الاوقاف، / 5/2/1 صفحة 1

² جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشئون الدينية و الاوقاف، / 3/2/1 صفحة 1

³ جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشئون الدينية و الاوقاف، لجنة تحقيق مصحف الشربتلى، صفحة 3، 2، 1

⁴ ديوان النائب العام (قانون مراقبة المصحف لسنة 1974م، صفحة 1، 3، 5، 7

افلح هذا القانون فى ضبط حركة المجتمع فيما يخص تداول المصحف و خاصة أن تلك الفترة شهدت حراكاً كبيراً فى شئون المصحف الشريف حيث قامت اللجن بمراجعة ثلاثة مصاحف تمهيداً لطبعها، وكانت هناك جهود مبذولة من اجل الحفاظ و (توطين رواية ابى عمر الدورى عن ابى عمرو فى السودان) و تم عقد ندوة كبرى فى معهد الدراسات الافريقية و الاسيوية بجامعة الخرطوم كانت خاصة بمحاولة كتابة المصحف برواية ابى عمر الدورى.¹ و بالفعل انتهت خلال تلك الفترة الدراسات المتعلقة بموضوع كتابة المصحف برواية ابى عمر الدورى حيث شرعت الوزارة فى خطوات كتابة المصحف.²

و هى الجهود التى تطورت لاحقاً حتى اصبحت هذه الرواية الرواية المعتمدة فى القراءات لدى بعض مؤسسات التعليم العالى و تم تحقيق هذا الحلم الكبير على ايدى دار مصحف افريقيا فى السودان.

5 / اعمال بعثة الحج السودانية:

قامت الوزارة عبر لجنه كلفتها باجراء دراسة ميدانية لاعمال بعثة الحج السودانية من حيث عدد اعضائها و اعمالها، و مشاكل الحجيج السودانى، و مستوى الخدمات التى تقدم لهم، و قد فرغت اللجنه من مهمتها و رفعت تقريرها لجهات الاختصاص و هو مضع الدراسة الآن.³

6 / مشروع إنشاء مركز اسلامى افريقي بالسودان (غرة المشاريع الوقفية).

قدمت حكومة السودان عبر وزارة الشئون الدينية و الاوقاف مشروع إنشاء مركز اسلامى افريقي بالسودان يتم تأسيسه بقانون و عبر جهود عربية و اسلامية، و فكره هذا المشروع سابقة لنظام مايو الذى امتلك الارادة السياسية لتنفيذه بحكم ما له من صلات و علاقات خارجية مميزة قائمة على التعاون و حسن الجوار، و كون السيد الوزير لجنه لاعداد المشروع برئاسة وكيل الشئون الدينية و الاوقاف.⁴

و كان المبرر لهذا المشروع أن وجود ما يتجاوز 70 مليوناً من المسلمين فى افريقيا خارج البلاد العربية يقضى ضرورة التفكير فى امر هؤلاء المسلمين الذين يمثلون جزءاً هاماً من 600 مليون أو اكثر من المسلمين فى انحاء العالم و ذلك بانشاء مركز يفد اليه الطلاب من افريقيا ليتلقوا قدرأ من الثقافة الاسلامية و العربية بجانب التدريب الامر الذى يمكنهم من نشر الدعوة و بث الوعي الاسلامى الصحيح بين اهلهم و كذلك إعداد الدعاة العرب و غيرهم من المسلمين و تأهيلهم للإضطلاع بمهام الدعوة الاسلامية فى الاقطار العربية، كما أن الحاجة لنشر الدعوة الاسلامية فى داخل السودان لا تقل كثيراً فى اهميتها عن نشر الدعوة فى البلاد الافريقية، حيث

¹ ندوة بمعهد الدراسات الافريقية و الاسيوية (كتابة المصحف برواية ابى عمر الدورى، 1971م، ص 1

² جمهورية السودان الديموقراطية، ثلاثة اعوام من عمر الثورة، وزارة الشئون الدينية و الاوقاف، 1973، ص 29

³ جمهورية السودان الديموقراطية، ثلاثة اعوام من عمر الثورة، تقرير وزارة الشئون الدينية و الاوقاف، ص 32

⁴ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشئون الدينية و الاوقاف، المركز الاسلامى الافريقى/ 23/1/1/ صفحة 3، 1، 5

لاتزال بعض مناطق السودان تنتشر فيها الوثنية، بالإضافة الى أن المستعمر منذ أن دخل السودان بدأ فى نشر المسيحية و تعميقها حيث وفر للنشاط الكنسى كل المقومات التى تحتاج لها عملية التبشير، فى الوقت الذى كان يحارب كل وسائل الدعوة الاسلامية فى الانقسنافى جبال النوبة و جنوب السودان و جنوب الفونج و غيرها، هذا بالإضافة لمشاكل التخلف التى تعاني منها المجتمعات الاسلامية التى جعلت الكثيرين يعتقدون خطأ بأن الاسلام لا يساير التطور الحديث و أن المسلمين لا يعينهم أمر بعضهم البعض.¹

و نجحت اللجنة فى إعداد مسودة المشروع التى قدمها السيد الوكيل لوزير الشؤون الدينية و الاوقاف بعد عقدت أكثر من سبعة اجتماعات، و تم اخذ موافقة الدول المشاركة فى المشروع الذى قدمه الوزير لمجلس الوزراء الذى وافق عليه و اعتبره مشروع يمثل رؤية و رأى السودان بالقرار الوزارى رقم 351 بتاريخ الاول من مارس 1973م، و تم تعميمه للدول العربية الراغبة حتى يتم مناقشته فى مجلس أمناء المشروع.²

كذلك اصدر مجلس الوزراء قراراً (رقم 1332) بتاريخ 11/10/1972م قضى بتعيين ممثلين للسودان فى مجلس امناء المركز الاسلامى الافريقى، و صدر خطابين بذلك المعنى للدكتور عبد الله الطيب عميد كلية الآداب بجامعة الخرطوم، و لصاحب الفضيلة عوض الله صالح مفتى الديار السودانية.³

هكذا قدم نظام مايو مشروعاً اسلامياً دعويماً انتفع به المسلمون و مازالوا ينتفعون منه و يستحق وصف الباحث له (بغيره المشاريع الوقفية) و هو مشروع لا يتوازى معه إلا (مشروع كلية غردون التنكارية) التى قدمها المستعمر للمجتمع المحلى و طورها الوطنيون لمشروع نهضوى كبير، و بذات الطريقة نلحظ تطور مشروع المركز الاسلامى الافريقى الذى نما و استوى عوده حتى اصبح جامعة يشار لها بالبنان فى محيطها المحلى و الاقليمى و الدولى.

و نختتم هذه المرحلة بما عبر به وزير الشؤون الدينية و الاوقاف دكتور عون الشريف عن واقع المرحلة الوزارية التأسيسية حيث قال فى إجتماع المجلس الوزارى فى سنة 1978م ""
"خلال السبع سنوات الماضية كنا نبحت عن ضوء فى حجرة مظلمة"⁴

ثالثاً / المرحلة المجلسية :

¹ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، المركز الاسلامى الافريقى/ 23/1/1 /صفحة 3، 5،
² جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، تقرير اعداد مشروع المركز الاسلامى الافريقى ص 1
³ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، و ش د أ/ 1/2/1/1 بتاريخ 25 اكتوبر 1972م صفحة 1
⁴ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف / مجلس الاداء الوزارى، 1978/6/4م صفحة 1

ارتبطت هذه المرحلة القصيرة من عمر الشئون الاوقاف و الزمان بالعديد من الاحداث الهامة التي على رأسها الحكم الاقليمي الذي اقتضى دمج بعض الوزارات و الغى و قلص بعضها و كان منها وزارت الشئون الدينية و الاوقاف، و قامت الشئون الدينية و الاوقاف بعد أن صارت المجلس الاعلى للشئون الدينية و الاوقاف بعقد (المؤتمر الإقليمي الاول لمراجعة سلبيات و ايجابيات الحكم الاقليمي على عمل الاوقاف) لاحقاً و تم عقد المؤتمر فى مدينة كسلا، حيث تم تقديم العديد من الاوراق التي تناولت اوضاع الاوقاف و سرداً لتاريخ الشئون الدينية و الاوقاف مركزاً على اهمية هذا المرفق و الاهمال الذى عاشه طوال هذه الحقبة مطالباً بتحسين اوضاعها، كما تم تقديم ورقة عن الدعوة ماضيها و حاضرها و عن رسالة المسجد و التعليم الدينى.¹

ارتبطت هذه الفترة بعدد من رؤساء المجلس الاعلى للشئون الدينية و هم اصحاب الفضيلة دفع الله الحاج يوسف و الذى انتقل بعدها لرئاسة القضاء لياتى بعده الدكتور يوسف الخليفة و هو من الشخصيات البارزة فى العمل العام حيث تقلد منصب رفيع فى وزارة التعليم العالى فى عهد وزيرها الاستاذ سر الختم الخليفة، كما يعتبر ابناً للشئون الدينية و الاوقاف حيث صار وكيلاً لها ثم رئيساً لمجلسها الاعلى بل يعتبر الشخصية البارزة الثانية فى مجال الاوقاف بعد المؤسس لها الدكتور عون الشريف قاسم و تعتبر فترته للمجلس فترة قصيرة و فقيرة فى تحقيق المكاسب الكبيرة للاوقاف و لكن يحمده له أنه كان شجاعاً جهر بالقول و النصيحة فى وجه رئاسة الجمهورية التي لم تحتمل صراحته فيما يخص حماية الاوقاف من تغول الدولة، و أن فقر فترته لاي معنى خلوها من البرامج فقد كان مخططاً فذاً قدم تصوراً باهراً لرئاسة الجمهورية لمستقبل الاوقاف فى السودان، بل لو اکتفى فقط فقط بنجاح (مشروع منظمة الدعوة الاسلامية) لكفى ذلك المشروع مسيرته المهنية الناجحة عظم الله اجره و جعلها فى صحيفة حسناته. و يحاول الباحث أن يتناول الملامح العامة للمرحلة المجلسية و ذلك بتناول السياسات العامة و التطورات التي حدثت فى هذه الفترة على النحو التالى :

اولاً / التطورات القانونية فى تشريعات الاوقاف:

استلزمت هذه المرحلة التي ارتبطت بالحكم الاقليمي إجراء تعديل فى قانون الاوقاف حتى يتناسب مع المرحلة الجديدة التي قلصت الوزارة و ارجعتها مجلساً اعلى بمثل ما بداء تطورها فى السودان، حيث صدر (قانون الشئون الدينية و الاوقاف لسنة 1983م) الذى نص على تكوين مجلساً اعلى للشئون الدينية و الاوقاف و له رئيس و يعتبر ناظراً للاوقاف يعينه رئيس الجمهورية و يحدد مخصصاته بقرار منه و للمجلس امين عام و اعضاء يعينهم رئيس الجمهورية بالتشاور مع رئيس المجلس و تكون عضوية المجلس ثلاثه سنوات و يكون المجلس

¹ محمد محمد داني، إدارة السودان الحديث المسئوليات و التحديات، مطبعة جامعة الخرطوم ، ص 339

مسئولاً عن ادائه امام رئيس الجمهورية عن تحقيق اهداف الحفاظ على قيم الدين و تعميقها في المجتمع مفهوماً و فكراً و ممارسة قربي لله و نفعاً للمجتمع، كما يهدف لتقوية الدوافع الذاتية عند الافراد لخدمة الدين و الوطن و الانسانية و اشاعة روح الاخاء و المحبة و التجرد بين المواطنين، و تشجيع المواطنين على وقف اموالهم لاعمال البر و الخير و الاحسان و تنمية و استثمار الاوقاف و استغلال ريعها في الاغراض الموقوفة لاجلها و في المصارف الشرعية الاخرى، و قضى التنظيم القانوني الجديد بقيام سبعة ادارت مركزية و مجالس في الولايات التسع، و قدد حدد القانون العديد من الاختصاصات للمجلس الاعلى منها وضع السياسات العامة و الخطط و البرامج للشئون الدينية و الاوقاف و الاشراف العام على النشاط الديني ووضع اللوائح التي تنظمه فيما يخص إدارة الاوقاف الاسلامية و الاشراف على شئون الحج و تنظيم التعليم الديني و تطويره، و رعاية الشئون المسيحية و غيرها من الديانات و كريم المعتقدات، كما نص القانون على القيام بالمهام التي يستلزمها اشتراك السودان في المركز الاسلامي الافريقي في الخرطوم.¹

ثانياً / خطة عمل المجلس الاعلى لتطوير عقارات الاوقاف:

لم يلمس الباحث أو يعثر على أي مجموعات تطويرية لعقارات الاوقاف سوى تلك التي قدمها رئيس المجلس الجديد ، حيث كانت هناك خطة واضحة تقوم من البداية على إعداد الدراسات اللازمة وفق اسبقيات محددة وبالتعاون مع جهات متعددة، و سوف تنفذ الخطة على مراحل سوف يسعى المجلس جاهداً لتنفيذها رغم شح الامكانيات و ظروف البلاد الاقتصادية و هي مقسمة على المراحل التالية:²

المرحلة الاولى : تبدء هذه المرحلة بخمس قطع اراضى ذات مواقع تجارية ممتازة بالعاصمة سوف تقوم الاوقاف بتجهيزها من جميع الوجوه بداية من دراسة الجدوى لها و بذل المساعى لايجاد التمويل اللازم لها و هي كالاتى:

- 1 / القطعة رقم ((2)) مربع / 1 / هـ / غرب الخرطوم / ابوجنزير / 3 ، 766 م م
 - 2 / القطعة رقم ((3)) مربع / 4 / شرق الخرطوم / ش زك الخضار/2674 م م
 - 3 / القطعة رقم ((2)) مربع / 4ط/ شرق الخرطوم / شمال المستشفى/ 500 مم
 - 4 / القطعة رقم ((172)) مربع / 1/4 / امدرمان / المركز الثقافى / 493 م م
 - 5 / القطعة رقم ((817)) مربع / 4/3 / امدرمان جوار السينما / 219 م م .
- المرحلة الثانية :

- 1 / القطعة رقم ((2)) مربع / 3 / غرب الخرطوم/ ش الجامع الكبير غرب اراك/ 1314 م م.

¹ دجمهورية السودان الديموقراطية، ديوان النائب العام، قانون الشئون الدينية و الاوقاف لسنة 1980م ، صفحة 1، 3، 5، 7
² جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشئون الدينية و الاوقاف / 10/ 3 / 7 / مذكرة استثمار الاوقاف، صفحة 1 الى 6

2 / القطعة رقم ((1)) مربع 2 هـ / جنوب غرب الجامع الكبير الديزل / 1314م م .

3 / القطعة رقم ((991)) مربع 1/4 / امدرمان / وقف التقلاوى / 317 م م

4 / القطعة رقم ((8)) مربع 2 / شرق الخرطوم / 101 م م

المرحلة الثالثة:

1 / القطعة رقم ((1)) مربع 3هـ/ غرب الخرطوم - الزبيق / 3172م م

2 / القطعة رقم ((2)) مربع 4 ط / غرب الخرطوم / 640 م م .

3 / القطعة رقم ((7)) مربع 3 ج / وسط بحرى جوار عمارة حسبو شارع السيد على/ 602م م

4 / القطع من 1 الى 15 مربع 5 / بحرى ج شرق الجامع الكبير / 1119م م

5 / القطعة رقم ((30)) مربع 9 / غرب الخرطوم بحرى / 642 م م .

المرحلة الرابعة :

1 / القطعة رقم ((16)) مربع 9 / غرب الخرطوم / 403 م م

2 / القطعة رقم ((م / 5 / 3 / مربع 9 / غرب الخرطوم 78 / 205 م م

4 / القطعة رقم ((29)) الخرطوم شارع 39 / 511 م م .

المرحلة الخامسة :

تتص هذه المرحلة و تشير للاتفاق مع وزارة الاوقاف المصرية و هى اتفاقية خاصة بتمويل و بناء القطعة رقم 2 / 1 / أ/ غرب الخرطوم و هى خاصة ببناء مجمع تجارى على القطعة المذكورة و قدرت التكلفة لقيام المشروع 12،500 مليون جنيه سودانى. هذا هو مجمل التخطيط لتطوير استثمارات الاوقاف فى العاصمة المثلة و هى تسعى جاهدة لاكماله.¹

و تقدم المجلس الاعلى للشئون الدينية بطلب الى لجنة تخطيط مدن و قرى العاصمة القومية لانشاء دكاكين حول سور الجامع الكبير فى الخرطوم، و لكن اللجنة رأت عدم الموافقة على هذا المشروع للاسباب التى تتمثل فى أن المساحة الشاغرة فى حرم الجامع صغيرة ولا تكاد تقى برسالة الجامع الاساسية فى نشر الدين الاسلامى و فى اقامة الاغراض الدينية التى تقع ضمن تلك الرسالة، كما أن الرفض جاء لان الجامع عتيق و يعتبر معلم اثرى ترى اللجنة ضرورة الاحتفاظ به دون تشويه منظره أو مضايقة الذين يؤمنونه من المصلين و العابدين، لان قيام اى مبانى مهما كان طرازها المعمارى يحجب و يشوه منظر الجامع العتيق بل وجود دكاكين فى هذه المنطقة يسبب مزيداً من التعقيد لمشاكل حركة المرور و مواقف العربات.²

و اقترح السيد مقرر (لجنة تخطيط مدن و قرى العاصمة القومية) على الاوقاف بأن مادام المشروع تم تقديمه بغرض زيادة الموارد المالية فاللجنة ترى يمكن الاستفادة من الاوقاف الواقعة

¹ جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشئون الدينية و الاوقاف / 10/ 3 / 7 / مذكرة استثمار الاوقاف، صفحة 1 الى 6

² جمهورية السودان الديموقراطية، وزارة الشئون الدينية و الاوقاف ، خطاب لجنة تطوير مدن و قرى العاصمة القومية، 201

جنوب الجامع و استثمارها بالصورة المثلى، و مع ذلك فان اللجنة لا تمنع فى النظر الى مشروع متكامل لتأمين الموارد المالية بتخصيص أوقاف للجامع العتيق فى مناطق الاسواق اذا دعى الامر حرصاً على الابقاء على وضع الجامع العتيق كما هو.¹

و نجد لاحقاً سعى رئيس المجلس الاعلى لضم ممثل للاوقاف فى لجان التخطيط فى العاصمة و الولايات و خاصة لان هناك الكثير من الطلبات التى يتقدم بها مواطنون لبناء مساجد فى مناطق لا تحتاج، لذا خاطب رئيس المجلس معتمد العاصمة و ولاية الولايات قائلاً رأيت أن اقترح عليكم وجود ممثل دائم للاوقاف فى لجان تخطيط المدن حتى يستفاد من رأيه عند إصدار القرارات فى قيام المساجد و المنشآت الدينية الاخرى و حتى لا تقام مساجد الضرر او اى منشآت قد تسبب مشكلات مستقبلاً، و اقترح رئيس المجلس بأن يكون مدير الشؤون الدينية و الاوقاف بالاقليم او مساعد المدير الممثل فى اللجنة.²

ثالثاً / التخطيط لتطوير ادارة الاوقاف لتكون هيئة إستشارية بشخصية اعتبارية:

قدم رئيس المجلس الاعلى للشؤون الدينية و الاوقاف فى 6 ديسمبر 1983 مذكرة لرئاسة الجمهورية للنظر فى مشروع تحويل ادارة الاوقاف لتكون هيئة استشارية بشخصية اعتبارية، و قد احتوى المشروع على كثير من النقاط الهامة و هو يحتوى على فكر تطويرى و اجتهاداً كان من الممكن لو تم تنفيذه لخطت الاوقاف خطوة كبيرة فى مجال تطوير بنياتها و مؤسساتها، و قد ورد بأن الاوقاف لو اريد لها ان تلعب دوراً عظيماً فى دعم العمل الاسلامى فلا بد أن يعاد النظر فى تكوينها و اداراتها لتكون مؤسسة اقتصادية وفقاً للآتى:³

1 / أن تتحول الاوقاف السودانية الى هيئة أو مؤسسة تدار على اساس تجارى و تكون هيئة اعتبارية مستقلة تحت اشراف ناظر الاوقاف رئيس المجلس الاعلى للشؤون الدينية و الاوقاف و يستلزم ذلك أن تكون لها ادارة حديثة بمواصفات تشابه المؤسسات الاقتصادية و تناسب وظيفتها الجديدة و تكون مهمتها تجارية بحتة.

2 / يراعى فى قانون الاوقاف الجديد أن تخصص الهيئة سنوياً نسبة معقولة من ريعها للدعوة الاسلامية و تحول هذه النسبة الى المجلس الاعلى للشؤون الدينية و الاوقاف للصرف منها على الاعمال الدينية حسب شروط الواقفين و احتياجات الدعوة الاسلامية، و عليه فإن هيئة الاوقاف المقترحة لا تتصرف فى الربيع بالتبرع او التوزيع على المؤسسات الدينية لعدم اختصاصها، و تحتفظ بنسبه من الربيع لتطوير الاوقاف فى مختلف انحاء البلاد.

3 / تراعى الهيئة المقترحة فى عملها القيم الاسلامية و تحكم فى معاملاتها الداخلية و الخارجية الشريعة الاسلامية، كما تراعى الشروط الشرعية لنظام الوقف الاسلامى فلا يجوز التصرف

¹ جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف ، خطاب لجنة تطوير مدن و قرى العاصمة القومية، 1، 2،

² جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف ، خطاب بموضوع تعيين ممثل للاوقاف فى لجان التخطيط ص1

³ جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف ، مذكرة تطوير الاوقاف لتكون هيئة استثمارية ، ص1

الذى يتنافى مع احكام الشريعة الاسلامية حيث لايجوز مثلاً بيع الارض او الوقف و لا يجوز استبدالها الا اذا كان ذلك فى مصلحة الوقف، يراعى ذلك فى قانونها الجديد على أن يضمن أن يكون لها مجلس رقابة شرعية من داخل و خارج المجلس الاعلى.

4 / أن تحويل الاوقاف الى هيئة او مؤسسة يتيح لها تنمية مواردها و يضاعف ارباحها و سوف تسهم بنصيب كبير فى الاقتصاد الوطنى لانها تكون قد تحولت من هيئة مستهلكة الى هيئة منتجة، و سوف تكون خير دعم و عون للدعوة الاسلامية فى اجزاء السودان الاكثر حاجة للدعوة الاسلامية مثل جنوب السودان و جبال النوبة و الانقسنا و جنوب الفونج، و عندها نستطيع أن ننافس المؤسسات التبشيرية الاجنبية، و طلب من الرئيس حال الموافقة على المشروع أن يكون لجنة من ذوى الدين و الخبرة الاقتصادية و الاستثمارية.¹

و استمع رئيس الجمهورية لرؤية رئيس المجلس الاعلى للشئون الدينية و الاوقاف و وعد بدراستها و احوالها لجهات الاختصاص، و لكن حتى نهاية عمل رئيس المجلس لم يتكرم بالرد بل اصدر قرار كما سيأتى لاحقاً بتبعية الاوقاف و عودتها مره اخرى للهيئة القضائية كانما كانت هذه المذكرة القشة التى قصمت ظهر بعير الاوقاف، و يرى الباحث أن مذكرة التطوير على الرغم من أنها اجتهاد كبير إلا انها كانت رؤية متعجلة لم يشرك فيها رئيس المجلس ذوى الاختصاص لذلك جاءت فقيرة المحتوى لا تحتوى على نظرة متكاملة تبين الحاجة اولاً لهذا المشروع و امكانية المجلس لتنفيذه.

و خلال انتظار المجلس لرد رئاسة الجمهورية فوجى رئيس المجلس بخطاب من رئيس القضاء افاد فيه بأن السلطة القضائية تسلمت خطاباً من المستشار القضائى برئاسة الجمهورية افاد فيه بأن السيد الرئيس بمبادرة شخصية منه طلب تحويل الاوقاف للهيئة القضائية مره اخرى، بل كون لجنة لهذا الغرض برئاسة السيد مدير جامعة امدرمان الاسلامية و عضوية آخرين ممثلين لجهات مختلفة طالباً تعين ممثل للاوقاف.²

و حاول رئيس المجلس الاعلى للشئون الدينية و الاوقاف مراجعة رئاسة الجمهورية فى قرارها مذكراً بأنه سبق أن تقدم بمذكرة لتطوير الاوقاف و أن كل العالم الاسلامى تجاوز ثقافة أن تتبع الاوقاف للقضائية و لكن لم يجد القبول، و نجد أن مكاتبات رئيس المجلس متعددة و كثيرة المواضيع غير هذا الموضوع نجده خاطب رئيس المجلس رئاسة الجمهورية فيما يخص اراض الاوقاف التى اقامت الدولة عليه مشروعات و لكن ردت عليه رئاسة الجمهورية بخطاب السيد الوزير بمجلس الوزراء بأن الرئيس رفض المقترحات التى تقدم بها الخاصة بتعويضات الاوقاف المقترحة بل طالب بالالتزام بالقرار رقم 383 بتاريخ 1978م³

¹ جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشئون الدينية و الاوقاف ، مذكرة تطوير الاوقاف لتكون هيئة استثمارية ، ص1

² جمهورية السودان الديمقراطية، السلطة القضائية مكتب رئيس القضاء بتاريخ 6/ديسمبر 1984م. ص 1

³ جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشئون الدينية و الاوقاف ، 1/5/1

هكذا انطوت صفحة الاوقاف من جديد و كذلك فترة السيد رئيس المجلس الاعلى للشئون الدينية و الاوقاف الذى جاهد حتى تكون للاوقاف شخصيتها المستقلة و كيانها بعد ان قام بالعديد من الاعمال الهامة التى على راسها (قيام منظمة الدعوة الاسلامية) التى حملت لواء الدعوة و رفعته نيابة عن الدول الاسلامية، كذلك حاول (اعادة المدارس الدينية) التى تم ضمها فى السابق لوزارة التربية حيث خاطب رئاسة الجمهورية مطالباً بعودة هذه المدارس التى من ضمنها مدارس مثل معهد بكار اوقفها اصحابها للتعليم الدينى ، كذلك نجده طرح (مشروع الاسهم البنكية الوقفية) لصالح طلاب المدارس الدينية و قام بمخاطبة البنوك و الشركات و رجال البر من اجل هذا الهدف، بجانب رعايته لكثير من المشاريع الصغيرة ذات العائد الاجتماعى الكبير مثل (مشروع وقف الثمار) او مايعرف بالغرس الطيب فكانت تلك المشاريع بالفعل غرساً طيباً فى سجل صفحته و فى سجل صحائف الاوقاف.

النتائج :

اولاً / تعاني فترة مايو عموماً و اداء الاوقاف خصوصاً من نقص الدراسات التوثيقية الجادة و المفصلة للاداء الادارى لهذه المؤسسة الهامة فيما عدا بعض الاشارات التي وردت من خلال بعض البحوث التاريخية و الفقهية.

ثانياً / ما قدم من اداء فى مجال الاوقاف فى مجال التشريع او فى مجال البناء المؤسسى خلال فترة حكم مايو يظل اللبنة الاولى للاوقاف فى السودان.

ثالثاً / أن عدد الاوقاف فى السودان لا يتناسب مع مساحة البلاد و لا مع عدد السكان و همتهم الدينية .

رابعاً / اكثر المشاكل التى واجت اداء مؤسسات الاوقاف عدم وجود استراتيجية و عدم وجود مصدر للتمويل المالى الذى يعتبر اكبر المشاكل بالاضافة لعدم وجود خطط مستقبلية و اضحة ذلك كان ابرز ما ماز اداء الاوقاف فى فترة مايو.

خامساً / نجحت الادارات المتعاقبة للاوقاف فى تنفيذ العديد من المشاريع المشتركة حيث تم تنفيذ مشروعان يعتبران من اهم المشروعات الوقفية فى العصر الحىث فى العالم الاسلامى و هما مشروعى (المركز الاسلامى الافريقى) و (منظمة الدعوة الاسلامية) و ان لم يقوما تحت قانون الاوقاف و لكن اشار لهما تركيزاً.

سادساً / الباحثين الذى وصفوا فترة مايو بعدم الاستقرار الإدارى جانبوا الصواب فى ذلك، حيث بنيت المؤسسات الادارية خلال عهد مايو الاوقاف من عدم و لم تتاثر بالتقلبات الوزرارية حيث ظل السيد وزيرها الاول دكتور عون الشريف قاسم وزيراً فى ثمانية حكومات، بداية من الحكومة الثامنة الى الحكومة الخامسة عشر.

التوصيات:

1 / ما تزال الدراسات فى مجال الدراسات التاريخية للاوقاف تحتاج لمزيد من البحوث و تحتاج لمؤسسات متخصصة يوصى الباحث بقيام كرسى للاوقاف باحدى الجامعات السودانية.

2 / يوصى الباحث بتعزيز الثقافة الوقفية بادخالها فى مراحل الجامعية فى مقرر الثقافة الاسلامية

3 / يمكن إستلهاهم الكثير من التجارب الوقفية فى عهد مايو مثل مشروع الاسهم الوقفية و مشروع الغرس الطيب (وقف التمور ، وقف الهشاب) و غير ذلك من المشاريع المشتركة.

قائمة المصادر و المراجع :

اولا / الوثائق :

- 1 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 3/1/3
- 2 / جمهورية السودان الديمقراطية، الشؤون الدينية و الاوقاف، 2/1/3
- 3 / جمهورية السودان الديمقراطية، الشؤون الدينية و الاوقاف، 5/ 3 / 7/
- 4 / جمهورية السودان الديمقراطية، الشؤون الدينية و الاوقاف، 5/ 2 / 7/
- 5 / جمهورية السودان الديمقراطية، الشؤون الدينية و الاوقاف، 5/ 4 / 7/
- 6 / خطب و احاديث قائد الثورة، جعفر محمد نميري ، خطاب مقومات القيادة الرشيدة، 1976م
- 7 / جمهورية السودان الديمقراطية ، قانون الاوقاف الخيرية لسنة 1971م.
- 8 / جمهورية السودان الديمقراطية، اربع سنوات على طريق التنمية و التحديث، تقرير وزارة التشييد و الاشغال العامة،
- 9 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 2/1/10.
- 10 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 2/1/1 /
- 11 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 2/1/1 /
- 12 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 4/1/11 /
- 13 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 2/ برقية مستأجری وقف البغدادى، الخرطوم، 1972م
- 14 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، / رد الوزير على رئاسة الجمهورية
- 15 / وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف / رد الوزير على شكوى مستأجری وقف البغدادى المحولة من رئاسة الجمهورية صفحة 3
- 16 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 2// 1/11
- 17 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، خطاب و كيل الاوقاف لسكربتير لجنة تخطيط المدن
- 18 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 2// 1/11
- 19 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، ، مجلس الوزارى، 6 يوليو 1978م.
- 20 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف / 5 / 1 / 6/
- 21 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، اراضى الاوقاف التى استخدمت لاغراض حكومية/6/1/8

- 22 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، خطاب بالرقم/ أ و ش / ق/38 بتاريخ 1972م
- 23 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، شروط قبول الطلبة لمعاهد القرآن الكريم 8/31 /1972م.
- 24 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، منشور بالغاء الحصص المهنية.
- 25 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، / 5/2/1
- 26 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، لجنه تحقيق مصحف الشربتلى
- 27 / ديوان النائب العام (قانون مراقبة المصحف لسنة 1974م، صفحة 1،3،5،7
- 28 / ندوة بمعهد الدراسات الافريقية و الاسيوية (كتابة المصحف برواية ابي عمر الدورى، 1971م.
- 29 / جمهورية السودان الديمقراطية، ثلاثة اعوام من عمر الثورة، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، 1973م.
- 30 / جمهورية السودان الديمقراطية، ثلاثة اعوام من عمر الثورة، تقرير وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف.
- 31 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، المركز الاسلامى الافريقى / 23/1/1
- 32 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، المركز الاسلامى الافريقى / 23/1/1 .
- 33 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، تقرير اعداد مشروع المركز الاسلامى الافريقى.
- 34 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، و ش د أ/1/1/2 بتاريخ 25 / اكتوبر 1972م صفحة 1
- 35 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف / مجلس الاداء الوزارى، 1978/6/4م
- 36 / جمهورية السودان الديمقراطية، ديوان النائب العام، قانون الشؤون الدينية و الاوقاف لسنة 1980م .

37 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف / 10/ 3 / 7 / مذكرة استثمار الاوقاف.

38 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، خطاب لجنة تطوير مدن و قرى العاصمة القومية.

39 / جمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف، مذكرة تطوير الاوقاف لتكون هيئة استثمارية.

ثانيا / المصادر الثانوية

أ / الرسائل الجامعية

1 / بدرية سليمان عباس ، التجربة الدستورية فى السودان و إنعكاساتها على الوضع السياسى، رسالة دكتوراه جامعة الزعيم الازهرى غير منشورة 2013م

2 / عمر عبد الله حميدة احمد ، الاوقاف الاسلامية فى السودان (1504م _ 1989) رسالة دكتوراه فى التاريخ مقدمه لجامعة الخرطوم 2013م .

3 / منال على محمد يوسف ، احكام الوقف فى الكتاب و السنه دراسة تطبيقية على ولاية الخرطوم، رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة الازهرى، غير منشورة، 2015م .

ب / الكتب باللغة العربية.

1 / فؤاد عبد الله العمر ، دراسة حول نموذج المؤسسة المعاصرة للوقف، بحث مقدم إلى ندوة الوقف في تونس:الواقع وبناء المستقبل، تونس 2012م .

2 / محمد محمد داني، إدارة السودان الحديث المسئوليات و التحديات، مطبعة جامعة الخرطوم